



١٣٠٩٨

١٤٤٨/٣/١٩

بدون



١١-٨:٤٤ - ١٤٤٨/٣/١٩

داخلي:

تاريخه:

المرفقات:

null null



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

الرمز (278)

سلمهم الله

السادة/ منشآت الاستقدام

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

إشارة إلى القرار الوزاري رقم (115921) وتاريخ 1446/08/19هـ ، القاضي بالموافقة على اللائحة التنفيذية لنظام العمل ، واستنادا إلى قواعد ممارسة نشاط الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية ، وبناء على ما ورد في المادة (58) الفقرة الأولى ، والتي نصت على أن الوكالة المختصة بالوزارة تقوم بالإشراف والرقابة على تنفيذ هذه القواعد ، ولها إجراء كافة التنظيمات والتعليمات اللازمة لتنفيذ ذلك.

وحرصا على تنظيم إجراءات استقدام العمالة المنزلية ، فقد تقرر تحديد الحدود العمرية للعمالة المنزلية على النحو الآتي:

1. بنجلاديش وسريلانكا: الحد الأعلى للعمر (52) سنة.
 2. بقية الجنسيات: الحد الأعلى للعمر (58) سنة.
 3. الحد الأدنى للعمر: (21) سنة لكافة الجنسيات وللجنسين.
- عليه ، نأمل من جميع منشآت الاستقدام الالتزام بالحدود العمرية المشار إليها أعلاه عند إجراءات الاستقدام والتعاقد ، والعمل بموجبها اعتبارا من تاريخ صدور هذا التعميم.

وتقبلوا أطيب تحياتي ، ،

مدير الإدارة العامة

للرقابة على منشآت الموارد البشرية والاستقدام

د. يوسف علي العواجي

Classification: Strict مقيد